رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب) القسم الأول (-الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

ماحكم أخذ مصحف من مصاحف المسجد؟ الشيخ صالح بن فوزان الفوزان

صالح الفوزان

سنة الف واربع مئة وثمانية ذهب والدي ومعه اخي البالغ من العمر ثمان سنوات للصلاة مع امام المسجد وكان المسجد بعيدا عنا ليت كل البعد عني. قلت لاخيك اذا ذهبت مع ابي احزن لي مصحفا من مصاحف المسجد. وانا لم اكن اعلم انه لا يجوز - 00:00:00

لشيء من النصوص بدون اذن صاحبه. وهذا المصحف انا اقرأ فيه في المدرسة وفي البيت وفي رمضان واعطيه لمن يريد ان يقرأ وهو معي الان واقرأ فيه وصاحب هذا المسجد بنى مسجدا قريبا منا. هل يمكن لي ان ارجع بالكم المصحف؟ في المسجد - 00:00:20

يجب ان يجب علي ارجاعه ام يجب علي ارجاعه حيثما كان والدخول جزاكم الله خيرا. اولا نسأل الله سبحانه وتعالى خدمة كذا وكذلك نسأل الله عز وجل ان يزيدكم محبة الخير والاكمال على طلب - 00:00:40

العلم الله وان لا ورد في سؤالك من صاحب المصحف الى المسجد فهذا امر لا يجوز لان المصاحف التي في المسجد وخاصة به وهو يقتل عليهم فلا يجوز نقلها منه فعليك ان تعيدي هذا المصحف الى المسجد الذي اخذ منه - 00:01:00

لذلك ان شاء الله ولا تعود لمثل هذا العمل. وبالمناسبة ننبه اخواننا لعل والا الا يتفاعلوا في هذا الامر. فان المصاحف التي في المساجد والكتب التي في المساجد اوقاف عليها لا يجوز ان تنقل منها لان نقلها تغيير للوقف عن موضعه. فعلى من اخذ شيئا من المسجد - 00:01:20

له الملك الصالح استغفر الله عز وجل جزاكم الله خيرا - 00:01:40